التفليس وأما بعده فإنه ممنوع من التصرف المالي مطلقا وما ذكره المصنف من هنا إلى قوله وفلس من الأحكام التي لمن أحاط الدين بماله فعلها وعدم فعلها فمراده بها قبل التفليس فتأمله وقوله أحاط